

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٩٣٩ لسنة ٢٠١٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية المؤرخ ٢٠١٨/١٠/١٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر محكمة الواسطى ومأمورياتها بدوائرها الكلية والجزئية (مدني - تجاري - جنائي) من مقرها القديم الكائن شارع أحمد عرابى - بندر الواسطى ، إلى مقر مبني مجمع محاكم الواسطى الجديد الكائن «شارع أحمد عرابى - بندر الواسطى - محافظة بنى سويف» ، اعتباراً من ٢٠١٨/١١/٣

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٨/١١/٣

صدر في ٢٠١٨/١٠/١٦

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم